



الرقم: ١٨٥٠٢/١/١/٤
التاريخ: ٥/٤/٢٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٣/١١/٠٦ م

لن يهمه الامر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

يرجى العلم بأن وقف ثريد هو وقف خيري تم إنشاؤه بموجب حجة الوقف الخيري رقم (١/ خاص / ج ٢ / ١٠٨ / ٢٨٧) تاريخ ٩ / ٦ / ٢٠٢٢م لغايات اطعام لوجه الله تعالى (تقديم خدمة الطعام) وأنه مُعفى من الضرائب والرسوم والطوابع على اختلاف أنواعها وذلك استناداً لنص المادة رقم (١١ / أ) من قانون الأوقاف رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠١

والسلام عليكم ،،،

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

الدكتور محمد أحمد الخليلية

الاعفاءات

المادة (11) :

أ . تعفى الاوقاف الاسلامية الخيرية والمعاملات الخاصة او المتعلقة بها من الضرائب والرسوم والطابع على اختلاف انواعها ويشمل ذلك ما تشتريه الوزارة من اراض وعقارات كما تعفى دعاوى التي تقيمها على الغير من الرسوم والطابع .

ب. يستثنى من هذا الاعفاء :

1. الضرائب والرسوم والطابع التي تتحقق على الابنية الوقفية التي ينشئها الغير على اراضي الوقف اذا اجرت وتستوفى منهم خلال مدة سريان الاجارة .
2. العقارات التي يوقفها المحسنون وفقا خيريا ويشترطون استغلالها او الانتفاع بها من قبلهم لمدة محددة وتستوفى هذه الضرائب والرسوم والطابع منهم خلال مدة استغلالهم لتلك العقارات .